رابط المادة على منصة باحث

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 63

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها الاخوة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته هاتوا ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من اصل واستفسارات على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة - 00:00:01

اه في بداية لقاءنا هذا نرحب بفضيلة ما هي اه فضيلة الشيخ هذه الرسالة وردت من اه مستمع لا اجد له ذكر اسم في هذه الرسالة يقول آآ حسب اعتقادي ان فريضة الحج ولدت بولادة الدين الاسلامي - 00:00:19

ولكن تبين لي ان الناس كانوا يحجون قبل الاسلام. وكان الرسول الكريم عليه السلام يجتمع في هؤلاء الحجاج آآ كي يدعوهم الاسلام. فكيف كان ذلك؟ ارجو افادتي وفقكم الله وجزاكم خيرا - 00:00:39

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الحج الجاهلية من العبادات المعروفة المألوفة لا وليس فيه تغيير الا شيئا بسيطا مثل كون اهل الحرم - 00:00:55

لا يقفون وقوف عرفة الا بمزدلفة كما يدل عليه حديث جابر نعم وكذلك جاء الاسلام بتعديل ما خالفوا فيه حيث كانوا ينصرفون من عرفة قبل غروب الشمس ولا يدفعون من مزدلفة - 00:01:25

الا بعد شروقها فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فوقف بعرفة ولم يدفع منها الا بعد غروب الشمس ودفع من مزدلفة هنا اسفر جدا قبل ان تطلع الشمس. نعم - 00:01:50

ولا اعرف شيئا اكثر من هذا. بالنسبة للحج في الجاهلية واما في الاسلام فالامر فيه واضح ولله الحمد فان الله تعالى فرضه على القول الراجح في السنة التاسعة من الهجرة - 00:02:13

او العاشرة وحج النبي صلى الله عليه وسلم في السنة العاشرة حجة الوداع وبين للناس مناسكهم وفقها الناس في المناسك فقها تاما كان يقول عليه الصلاة والسلام لتأخذوا عني مناسككم - 00:02:28

تعلم الناس الحج ونقله السلف الى الخلف وتلقاه الخلف عن السلف حتى اصبح بينا واضحا ولله الحمد وان كان يوجد فيه بعض الخلافات التي مصدرها الاجتهاد من اهل العلم فهذه - 00:02:48

للمجتهد المصيب اجران وللمجتهد المخطئ اجر واحد نعم ايضا يقول آآ من في الرياظ اه انا شاب مسلم وعلى علم يقين ان السحر حرام ومع هذا فاني اجد في هذه الايام اناسا كثيرين يتعرضون لنوبات مرضية ويترددون على عدة - 00:03:05

اطباء ولم يفدهم باي علاج بينما يذهبون في النهاية الى احد المنجمين السحرة فيتبين انهم مسحوق من قبل اناس اخرين فيشفيهم من الامهم بطريقته الخاصة اي باستعمال بعض الكتب افيدوني في ذلك - 00:03:29

آآ اثابكم الله ما ذكره السائل معناه النشرة نشرة وهي حل السحر عن المسحور والاصح فيها انها تنقسم الى قسمين احدهما ان تكون من بالقرآن والادعية الشرعية والألوية المباحة فهذه لا بأس بها - 00:03:46

لما فيها من المصلحة وعدم المفسدة بل ربما تكون مطلوبة لانها مصلحة بلا مضرة. نعم واما اذا كانت النشرة شيء محرم بنقل السحر بسحر مثله فهذا موضع خلاف بين اهل العلم - 00:04:19

فمن العلماء من اجازه للظرورة ومنهم من منعه لان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن النشرة فقال هي من عمل الشيطان باسناد جيد رواه ابو داوود فعلى هذا يكون حل السحر بالسحر - 00:04:48

محرما وعلى المرء ان يلجأ الى الله سبحانه وتعالى بالدعاء تبرع بازالة ضرره والله سبحانه يقول واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان ويقول تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه - 00:05:09

ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء ارض اله مع الله قليلا ما تذكرون اه هذه الرسالة وردت من اه مسلم المؤمن بالله اه عين الف عين من بلد عربي في رسالته آآ لي اب حصل بيني وبينه كلام ولكن آآ - 00:05:29

انه تصرف غير انه رفظ طلبه الذي يقولون تصرع تصرف واني رفظت طلبه الذي طلب مني وهو طلاق زوجتي وطلب مني ذلك الطلب لانه تشاجر مع ابنة عمه وهو خالي ونسيبي من ذلك المدة - 00:05:51

وهي عشر سنوات اه عزلني من العيش معه وقطعني ويسوء علي ويحرمني مما ساهمت فيه اكتب له وهو لا يرد علي يقول انني ايضا طلبت من بعض الاقارب ان يتوسطوا بيني وبينه ليصلحوا بيننا لكنه رافض - 00:06:07

وانا مريظ وزاد علي المرظ بسببه واعاني من مقاطعته لي واعاني من مرضي واعاني عن بعدي عن وطني للبحث عن قوت ابني وزوجتي وبنتي افيدونا عن ذلك الوضع افادكم الله - 00:06:24

هذا سؤال يتضمن شقين الشق الاول انه عصى والده حين امره بطلاق زوجته وهذا عصيان يجب ان نعرف انه قد يكون اثما به وقد يكون غير اثم فاذا كان ابوه امره بطلاق زوجته - 00:06:42

لسبب وجده فيها يستلزم مفارقتها كسوء باقها مثلا فانه يجب عليه طاعة والده بذلك لسببين. السبب الاول السبب الاول نعم ان هذه لا ينبغي للمرء ان يبقيها في ذمته خصوصا اذا كان لا يمكن اصلاحها - 00:07:14

وثانيا طاعة الوالد وتارة يكون امر والده بطلاق زوجته ليس لسبب يقتضي ذلك شرعا ولكنه للكراهة الشخصية او مخاصمة وما اشبه ذلك وطلاقها يوجب ضررا للبن فمثل هذا لا يلزم الولد - 00:07:44

مثل هذا لا يلزم الولد اجابة والده الى طلبه لانه لا يلزمه طاعة والده فيما فيه ظرر عليه وانما الطاعة المعروف كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اما الشق الثاني في السؤال - 00:08:18

فهو محاولته الاصلاح مع ابيه وامتناع ابيه من ذلك فهذا لا اثم عليه به ما دام قد بذل المجهود وصولي الى اصلاح و الى ازالة هذا الامر من قلب والده - 00:08:41

ولم يتمكن فان الاثم هنا يكون على الوارد لان قطيعة الرحم صارت من قبله نعم والواجب على ابيه في مثل هذه الحال ان يرجع الى نفسه وان وان يعين على بره - 00:09:04

وان يعرف ان هذا امر صعب يأمر ولده طلاق زوجته التي يحبها والتي له منها ولد لذلك ضرر عليه وليتصور نفسه لو كان ابوه امره بذلك وهو يحب زوجته فما هو موقفه - 00:09:24

وعلى الانسان ان يعامل غيره بما يحب ان يعامله الغير به وان ينزل الناس منزلة نفسه قبل ان يكلفهم امور حتى يعرف ويكون مؤمنا حقا فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يؤمن احدكم - 00:09:48

حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه ولو اننا كنا اذا اردنا معاملة الناس فرضنا انفسنا نحن الذين نعامل بما نريد ان نعامل به غيرنا وننظر هل ذلك يؤثر علينا ام لا - 00:10:09

لكنا ننال خيرا كثيرا ونبعد من الانانية لكن مع الاسف ان اكثرنا لا يولي هذا الامر اهتمامه والله الموفق انتم اه بعث لنا من الاردن اه ها الطفيلة المرسل علي ابن عودة العواجي يقول انا موظف اعمل في احدى الشركات المساهمة ويحدث بعض الاحيان ان اطلب من المسؤول المباشر - 00:10:29

عني ان اترك مكان عملي واغادر الى البيت ويسمح لي بذلك ويقوم بتثبت اه او بتثبيت اجر ذلك اليوم مع العلم انه موظف مثلي وغير مساهم في الشركة التي نعمل فيها - 00:10:57

كذلك يحدث ان اطلب منه ان يسمح لي بصنع او عمل شيء من اموال الشركة مثل عمل طاولة خشب او طاولة حديد وغير ذلك من الاشياء قليلة القيمة علما بانها من اموال الشركة المساهمة ما حكم ذلك؟ وجزاكم الله خير الجزاء - 00:11:10

اذا كانت الشركة تعلم بذلك وتقر عليه فلا حرج لان هذا مالها فاذا رضيت بما يصنع به فلا حرج وكذلك بالنسبة العمل وتغيبه المدة اليسيرة باذن رئيسه المباشر هذا ايضا لا بأس به - 00:11:26

اذا كانت الشركة تعلم بذلك وتقره اما اذا كانت الشركة لا تعلم بذلك ولا تقره فانه لا يجوز لرئيسه ان يأذن له في ذلك الا ان كان قد جعل اليه - 00:11:53

او فيما جرت العادة به من الامور البسيطة فهذا لا بأس به اه من ايضا هذه يقول اه مرسلها في اه فيها انه ان انسان حرم عن اكل شيء من يد انسان - 00:12:09

فهل يدفع كفارة وما هي هذه المسألة مسألة تحريم ما احل الله كان الله بها سبحانه وتعالى حيث قال يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك تبتغي مرضاة ازواجك والله غفور رحيم - 00:12:31

قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم فجعل الله تحريم الحلال يمينا فاذا حرم الانسان على نفسه شيئا بمعنى انه اراد الامتناع منه بهذه الصيغة فانه حينئذ يكون بمنزلة الحالف فله ان يفعل ما حرم - 00:12:53

ثم يكفر كفارة يمين كفارة اليمين هي اطعام عشرة مساكين من اوسط ما نطعم اهلنا او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ايضا يقول ممدوح كليب النعيمات من الاردن من العارضة امرأة حرمت عن الدخان - 00:13:21

وحلفت على القرآن انها لن تعود لشرب الدخن قال واخيرا دخنت وبعد ذلك دفعت كفارة واخيرا اجواء اجبرها زوجها ان تدخن ثم لم تعد تدخن فما حكم هذه كالاولى حرمت على نفسها - 00:13:50

تشرب الدخان بقصد الامتناع منه ولكنها ردت اليه فيجب عليها كفارة يمين الكفارة التي بذلت ان كانت بقدر صارت اليمين لانها اطعمت عشرة مساكين فقد برأت ذمتها والا فعليها ان تبرئ ذمتها - 00:14:12

اعطاني عشرة المساكين ثم انه من الخطأ الذي ارتكبه زوجها حيث امرها بان تعود الى الدخان طيب لان هذا امر بمعصية ولا طاعة للزوج بها او فيها لا يجوز لها ان تطيع زوجها فيما يحرم - 00:14:37

والدخان اختلف الناس في حكمه اول ما ظهر ومن مبيح ومن محرم ومن كاره ومن قائل ان الاولى اجتنابه ولكن بعد ان تبين ظرره باجماع الاطباء في عصرنا هذا تبين لنا انه محرم - 00:15:04

وانه لا يجوز للانسان شربه لانه يؤدي الى ضرر في الجسم ثم هو اتلاف للمال بدون فائدة ثم ما يصحبه من الروائح الكريهة التي تؤذي من لم يعتد شربه ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية هذا اللقاء الذي استعرضنا فيه ما وردنا من - 00:15:35

اسئلة واستفسارات على فضيلة الشيخ محمد قال هذه من الاستاذ بكلية الشريعة في القصيم وامام وخطيب الجامع الكبير من مدينة عنيزة شكرا لفضيلة الشيخ وشكرا لكم ايها السادة والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:16:00